EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
يوليو 2021

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

إعداد وتحرير
وحدة المساعدة والدعم القانوني

تحرير
وحدة البحوث والدراسات

إخراج فني
الوحدة الإعلامية

المقدمة

تعد حرية الصحافة من أهم حقوق الإنسان الأساسية التي يقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة.

وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من واجبات وما عليه من التزامات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته.

وتعتبر تلك الأمور بعيدة تمامًا عن مجتمعنا المصري فى الوقت الراهن، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات دون سند أو مسوغ قانوني لها، وذلك اعتمادًا على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، وبالمخالفة للنصوص الدستورية وقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن حماية الصحفيين وتمنع حبسهم في جرائم النشر.

ويمكن القول أن النظام قام بالالتفاف على النصوص الدستورية والقانونية للإجهاض على ما تبقى من حقوق للصحفيين، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطات المصرية، في الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم برئ حتى تثبت إدانته"، كما توسعت فى جلسات التجديد الدورية للحبس الاحتياطي بدون عرض المتهم على

السلطات المختصة وسماع أقواله و أقوال محاميه، فضلًا عن تدوير الصحفيين على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة وربما بنفس الاتهامات في القضية السابق اتهامه فيها، الأمر الذي وصل إلى وجود صحفيين في السجون لأعوام بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عليهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات الرسمية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب المنصوص عليها في قانون العمل، وتعيين الصحفيين دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاءاً بفصلهم فصلًا تعسفيًا دون سابق إنذار.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة الشهرية لشهر يوليو 2021 التي يعرض فيها المرصد المصري للصحافة والإعلام رصدًا للقضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءات بشأنها، في الفترة من 1 إلى 31 يوليو 2021.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين والإعلاميين؛ حيث يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين**: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني الغير مباشر**: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناءً على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• **المتابعة الإعلامية**: وذلك بالمتابعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لقضايا بعض الصحفيين والإعلاميين، وذلك للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر، أو غير المباشر معهم، أو مع محاميهم، ويتم النشر الإعلامي بشكل دوري عن آخر التطورات التي تمت فيها.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر يوليو 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والإعلاميين التي قام فيها "المرصد" بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة الإعلامية لها خلال شهر يوليو 2021.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لنوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدم المرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا في 17 قضية خلال شهر يوليو من عام 2021، وهو ما يمثل 94.4% من إجمالي القضايا التي قدم لها "المرصد" دعمًا قانونيًا، بينما قدم المرصد دعماً غير مباشر في قضية واحدة بنسبة 5.6% من إجمالي القضايا.

توزعت قضايا الصحفيين والإعلاميين بين محافظتي الجيزة والقاهرة وذلك بنسبة 55.6% في محافظة الجيزة، 44.4% في محافظة القاهرة.

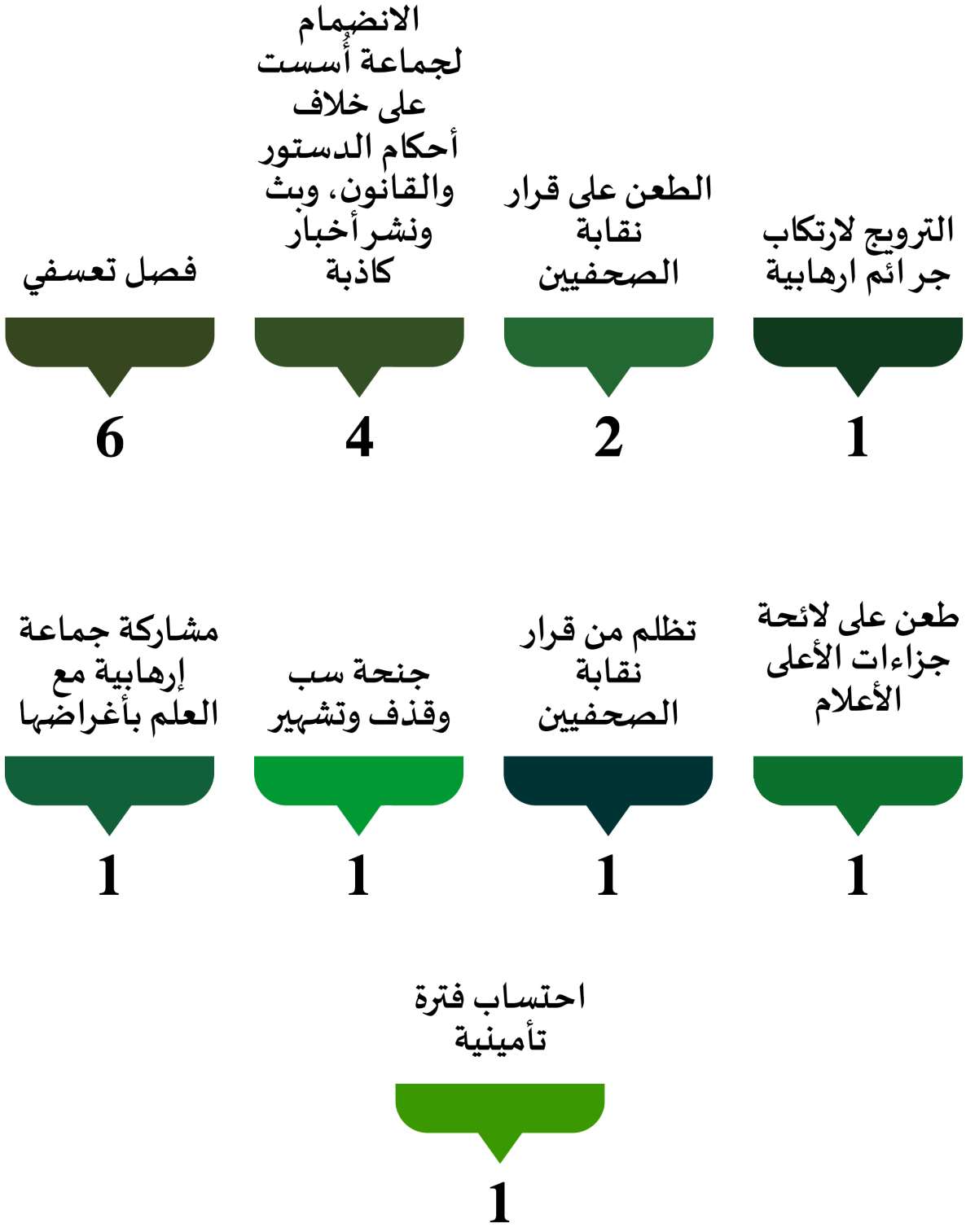

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لنوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 33.3% من إجمالي القضايا بواقع ستة قضايا، وتلاها في المرتبة الثانية قضايا (الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة) بنسبة بلغت 22.2% من إجمالي القضايا بواقع أربعة قضايا.

وفي المرتبة الثالثة جاءت قضايا الطعن على قرار نقابة الصحفيين بنسبة بلغت 11% من إجمالي القضايا بواقع قضيتين، بينما في المرتبة الأخيرة؛ جاءت (قضية الترويج لارتكاب جرائم ارهابية، قضية مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، قضية جنحة سب وقذف وتشهير، وتظلم من قرار نقابة الصحفيين السلبي بعدم قيد بجدول تحت التمرين،طعن على لائحة جزاءات المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، قضية احتساب فترة تأمينية) بنسبة بلغت 5.6% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.

7
دوائر العمال

6
دوائر جنايات الإرهاب

3
قضاء إداري

2
نيابة أمن الدولة العليا

1
جنح مستأنف بولاق الدكرور

1
لجنة التظلمات الصحفيين

هناك قضيتان تم نظرهما أمام جهتين خلال الشهر نفسه وهو ما يفسر أن عدد الجهات أكثر من عدد القضايا، ويُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها ؛ حيث جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 35% من إجمالي القضايا بواقع سبع قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر جنايات الإرهاب بنسبة بلغت 30% من إجمالي القضايا بواقع ستة قضايا.

وجاءت في المرتبة الثالثة القضايا المنظورة أمام محكمة القضاء الإداري بنسبة 15% من إجمالي القضايا بواقع ثلاث قضايا، وفي المرتبة الرابعة جاءت القضايا المنظورة أمام نيابة آمن الدولة العليا بنسبة بلغت 10% من إجمالي القضايا بواقع قضيتين.

وأخيراً؛ في المرتبة الأخيرة تساوت القضايا المنظورة أمام جنح مستأنف بولاق الدكرور وتظلم لجنة التظلمات الصحفيين بنسبة بلغت 5% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.

أصدرت المحاكم (22) قراراً خلال شهر يوليو 2021، وهناك أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار خلال الشهر نفسه وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا الموجودة.

ويمكن تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، حيث جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل نظر القضايا المدني بنسبة بلغت 27.3% من إجمالي القرارات بواقع ستة قرارات، وجاءت في المرتبة الثانية قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات بنسبة بلغت 18.2% من إجمالي عدد القرارات بواقع أربعة قرارات.

وجاءت في المرتبة الثالثة قرارات النطق بالحكم بنسبة بلغت 13.6% من إجمالي عدد القرارات بواقع ثلاثة قرارات، بينما تساوت في المرتبة الرابعة قرارات تأجيل قضاء إداري، قرارات تأجيل تظلم و قرارات إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة بنسبة بلغت 9.1% من إجمالي عدد القرارات بواقع قرارين لكل منهم.

وأخيرًا تساوت قرارات استبدال الحبس بتدابير احترازية، قرارات تجديد تدابير احترازية وقرارات حجز الدعوى للحكم بنسبة بلغت 4.5% من إجمالي عدد القرارات بواقع قرار واحد لكل منهم.

القسم الثاني: القضايا المنظورة في المحاكم التي تم اتخاذ إجراءات بشأنها خلال شهر يوليو 2021

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/الإعلاميين التي حدث بها تطورات خلال هذا الشهر، ويعرض هذا الجزء أولًا القضايا الجنائية ثم القضايا المدنية وأخيراً قضايا القضاء الإداري.

أ. القضايا الجنائية.

1- القضية (رقم 65 لسنة 2021) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد خليفة.
- **المهنة بالتفصيل:** محرر بموقع مصر 360.
- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني خاص يصدر عن مركز التنمية والدعم والإعلام.
- **الموقف القانوني للصحفية:** مخلي سبيله بتدابير احترازية).
- **تفاصيل القضية:** تم إلقاء القبض على الصحفي في 6 يناير 2021 بعد ذهابه إلى مقر الأمن الوطني في محافظة الفيوم بعد قيامهم باستدعائه للتحقيق، وبعد القبض عليه تم إخفائه إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة يوم 19 يناير 2021 على ذمة القضية 65 لسنة 2021 حصر أمن الدولة العليا.
- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم باغراضها، استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الارهابية، نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد أمر حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.
- **نوع الدعم المقدم:** دعم غير مباشر.
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يتم متابعة الجلسات وقرارات المحكمة من قبل أعضاء الوحدة القانونية بالمؤسسة.
- **آخر تطورات القضية:** في 4 يوليو 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) استبدال الحبس الاحتياطي بتدابير احترازية وتحددت يومي السبت والثلاثاء من كل أسبوع، من الساعة الثالثة إلى الساعة السادسة مساءً، وتم إطلاق سراحه يوم 14 يوليو 2021.

2- القضية (رقم 1898 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** معتز ودنان.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي بموقع هاف بوست عربي.

- **نوع جهة العمل:** موقع أجنبي خاص.

- **الموقف القانوني للصحفي:** مخلي سبيله بضمان محل إقامته.

- **تفاصيل القضية:** بعد أن قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، وأثناء استكمال إجراءات إخلاء سبيله، فوجئ محامِ "المرصد" بإعادة تدوير "الصحفي" على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1898 لسنة 2019، وفي 9 مايو 2020 ظهر بنيابة أمن الدولة وخضع الصحفي للتحقيق.

- **التهم الموجهة:** الترويج لارتكاب جرائم إرهابية.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** حضر محامِ "المرصد"مع الصحفي جلسات تجديد الحبس لمدة تزيد عن عامين ونصف منذ أواخر عام 2018 حتى قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته في 18 يوليو 2021.

وقد طلب الدفاع سابقاً بجلسات تجديد الحبس إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 18 يوليو 2021 قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل الإقامة، وقد سبق ذلك في 5 يوليو 2021 قرار للدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) بتجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

3- القضية رقم (رقم 1898 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الأعصر.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي ومعد برامج تليفزيونية.

- **نوع جهة العمل:** حر.

- **الموقف القانوني للصحفي:** مخلي سبيله بضمان محل إقامته.

- **تفاصيل القضية:** بتاريخ 7 مايو 2020، قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل "الأعصر" بضمان محل إقامته في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء سبيله بقسم الفيوم، تمت إعادة تدويره، وظهر بنيابة أمن الدولة بتاريخ 9 مايو 2020 على ذمة قضية جديدة، وهي القضية رقم 1898 لسنة 2019، وخضع للتحقيق.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا ولم تحال، ولم يُتخذ بِشأنها أي قرار، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** قام محامو المؤسسة بالمشاركة في الدفاع عن الصحفي منذ القضية الأولى في عام 2018، حيث حضر محامِ المرصد، وطلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة، كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه، كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطالب الدفاع احتياطياً باستبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 18 يوليو 2021 قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل الإقامة، وقد سبق ذلك في 5 يوليو 2021 قرار للدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) بتجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

4- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد شاكر.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في روز اليوسف.

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية.

- **تفاصيل القضية:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة للمحبوسين احتياطيًا (طرة تحقيق).

- **الطلبات:** في فجر يوم الخميس الموافق 28 نوفمبر 2019، تم إلقاء القبض على "شاكر" من منزله في طوخ بمحافظة القليوبية، وفي 30 نوفمبر 2019 ظهر الصحفي للمرة الأولى أمام نيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق، وعلى إثر ذلك قررت النيابة حبسه 15 يومًا، على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ويتم النظر في تجديد حبس الصحفي أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطالب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

- **آخر تطورات القضية:** في 11 يوليو 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

5- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الخطيب.

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم صحفي بوكالة "أسوشيتد برس".

- **نوع جهة العمل:** وكالة أنباء أجنبية خاصة.

- **الموقف القانوني للصحفي:** الصحفي محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات، بسجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** في مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، تم القبض على الصحفي، من منزله بالقاهرة، وذلك بعد نشر الوكالة خبر عن اعتقال طالبين بريطانيين، وبتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر "الصحفي" بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، ومازال الصحفي قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد أمر حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة، كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه، كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطالب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

- **آخر تطورات القضية:** في 6 يوليو 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

6- القضية (رقم 1365 لسنة 2018) حصر أمن الدولة العليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمود حسين جمعة.
- **المهنة بالتفصيل:** مدير مراسلي مكتب "الجزيرة" بالقاهرة سابقًا.
- **نوع جهة العمل:** قناة إخبارية أجنبية.
- **الموقف القانوني للصحفي:** مخلي سبيله بتدابير احترازية.
- **تفاصيل القضية:** بتاريخ 21 ديسمبر 2016 تم القبض على الصحفي، وتم عرضه على ذمة القضية 1152 لسنة 2016 حصر أمن الدولة العليا، ووُجِهت له اتهامات الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي على ذمة هذه القضية، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 21 مايو 2019 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، وانتقل الصحفي من السجن المودع به إلى قسم الشرط لاستكمال إجراءات إخلاء سبيله، وأثناء ذلك فُوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى أمام نيابة أمن الدولة العليا، بتاريخ 25 مايو 2019، على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، والتي يواجه بها ذات الاتهامات التي نُسبت إليه بالقضية الأولى، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 1 فبراير 2021 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.
- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة.
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الإبتدائية.
- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** قام محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات.
- **آخر تطورات القضية:** في 13 يوليو 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد التدابير الاحترازية 45 يومًا.

7- القضية (رقم 3127 / 6125 لسنة 2016) جنح مستأنف بولاق الدكرور

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** تامر إبراهيم.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي بموقع "القاهرة 24".

- **نوع جهة العمل:** موقع مصري خاص.

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما قام الصحفي بنشر مقالًا على صفحات مجلة "٧ أيام" بعنوان "الرجل الشبح" بتاريخ 15 سبتمبر 2015 عن مواطن يُدعى صبري لبيب، وقد جاء نشر المقال بناءً على معلومات مدعومة بمستندات وصلته من مواطنة تطلب النشر، وتم اتهام الصحفي بارتكاب جريمة السب والقذف من قبل النيابة العامة التي أخلت سبيله، ولكن تم تحريك الدعوى الجنائية ضده أمام محكمة جنح بولاق الدكرور، التي قضت ببراءته من التهم المنسوبة إليه، وعلى إثر ذلك قامت النيابة العامة بالاستئناف على الحكم.

- **التهم الموجهة:** السب والقذف.

- **الطلبات:** تأييد الحكم المستأنف القاضي ببراءة الصحفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** جنح مستأنف بولاق الدكرور المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** قامت الوحدة القانونية بمباشرة القضية ومتابعة الجلسات أمام محكمة أول درجة ومحكمة استئناف بولاق الدكرور.

- **آخر تطورات القضية:** في 31 يوليو 2021: حكمت هيئة المحكمة إعادة ملف الدعوى لمحكمة أول درجة للفصل فى الموضوع من جديد بالنسبة للصحفي تامر إبراهيم.

ب. القضايا المدنية.

1- القضية (رقم 254 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر مصطفى.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي لدى الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان التابع لها صحفية "اليوم السابع" منذ 17 إبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، بموجب عقد عمل مؤرخ في 11 ديسمبر 2014.
عُين "الصحفي" بوظيفة محرر يجدد تلقائيًا بالبنود والشروط الموضحة بعقد العمل، ولكن في 27 ديسمبر 2020 فوجئ الصحفي بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى إثر ذلك؛ تقدم "الصحفي" بشكوى إلى نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف، إلا أن التسوية لم تجدي نفعًا.
وبناءً على ذلك؛ قام الصحفي بتحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي وتم حفظه إداريًا، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة الجيزة بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 يتضرر من قرار الفصل التعسفي، ويطلب عودته للعمل وصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز، وقد أُخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل، ولتعذر التسوية أحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الإبتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في تلك القضية، حيث حضر محام المرصد وقدم 4 حوافظ، كذلك إعلان بالأجل الإداري.
وحضر محام اليوم السابع وقدم إعلان بالدعوى الفرعية، ورفض محام المرصد الإعلان في المواجهة نظرًا لحصوله على الأجل للإعلان منذ 29 مارس، وكان لديه متسع من الوقت للإعلان، وأن الجريدة قامت بإنذاره بالفصل على ذات المحل، ولا جدوى من عدم إعلان الدعوى الفرعية على محل إقامته سوى التخاذل والاستسهال.

- **آخر تطورات القضية:** في 5 يوليو 2021 قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 26 يوليو 2021، وفي 26 يوليو 2021 حكمت المحكمة بإحالة القضية لخبراء وزارة العدل.

2- القضية (رقم 215 لسنة 2020) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى دياب.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي جريدة الفجر سابقًا.

- **نوع جهة العمل:** صحيفة خاصة.

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فُوجئ الصحفي بفصله تعسفيًا من موقع اليمن العربي التابع لجريدة الفجر في أكتوبر 2019، وحين توجه لمقر الجريدة للحصول على مستحقاته المالية فوجئ بمنعه من الدخول ولذلك تقدم الصحفي بمحضر إثبات حالة، وتقدم بشكوى في مكتب العمل وشكوى في التأمينات، وحين تعذر مكتب العمل للوصول إلى تسوية ودية تم إحالة الدعوي للمحكمة العمالية المختصة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020 أمام الدائرة 10 عمال بمحكمة جنوب الجيزة، وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت هيئة المحكمة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، إذ قامت الوحدة القانونية بالمرصد بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات نظر الدعوى أمام محكمة أول درجة، ومكتب خبراء وزارة العدل، وإتمام الأوراق القانونية اللازمة.

- **آخر تطورات القضية:** في 7 يوليو 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الدعوى إلى جلسة 13 أكتوبر 2021 لحين ورود تقرير الخبرا.

3- القضية (رقم 741 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد بكر.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر بجريدة التحرير سابقًا.

- **نوع جهة العمل:** صحيفة خاصة.

- **تفاصيل القضية:** عمل "بكر" لدي جريدة التحرير (مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع الصحفية)، منذ عام 2014 حتى عام 2019، وفوجئ الصحفي بفصله تعسفيًا في يوليو 2019 بالرغم من وجود عقد عمل يجدد تلقائيًا كل عام، وتم فصله من التأمينات، وحاول مرارًا وتكرارًا معرفة السبب وتسوية الأمر وديًا، إلا أن الجريدة لم تستجيب، وحرر "الصحفي" شكوى بمكتب العمل لإثبات واقعة الفصل التعسفي، وعقب ذلك قام مكتب العمل بإحالة الشكاوى إلى المحكمة المختصة.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر .

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث قامت الوحدة القانونية بالمرصد بمتابعة شكوى مكتب العمل بواقعة الفصل، ويتم حضور جلسات نظر الدعوى أمام المحكمة العمالية ومكتب الخبراء جنوب الجيزة وإبداء الدفوع القانونية وتقديم المستندات.

- **آخر تطورات القضية:** في 7 يوليو 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الدعوى إلى جلسة 13 أكتوبر 2021 لحين ورود تقرير الخبراء.

4- القضية (رقم 745 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مروة نبيل عبد الفتاح.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفية بجريدة النهار (شركة الوقائع العربية للصحافة والنشر والطباعة والتوزيع).

- **نوع جهة العمل:** صحيفة خاصة.

- **تفاصيل القضية:** تنفيذًا للحكم الذي تحصلت عليه الصحفية مروة نبيل في القضية رقم 641 لسنة 2017 والمقيدة برقم 1032 لسنة 136 ق، والذي تم الحكم فيها بإلزام المدعي عليه بصفته (جريدة النهار) بأن يؤدي للمدعية مبلغ وقدره 5000 (خمسة آلاف جنيه) تعويضًا لها بسبب ما لحقها من أضرار مادية وأدبية جراء الإنهاء التعسفي لعلاقة العمل، ومبلغ وقدره 1000 جنيه مقابل مهلة الإخطار، ومبلغ وقدره 1225 جنيه مقابل رصيد الإجازات.
قام المرصد برفع دعوى احتساب فترة تأمينية ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعي عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن المدة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية.

- **الطلبات:** احتساب فترة تأمينية عن العمل الصحفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، ويتم حضور جلسات نظر الدعوى أمام المحكمة العمالية ومكتب الخبراء جنوب الجيزة و إبداء الدفوع القانونية وتقديم المستندات.

- **آخر تطورات القضية:** في 7 يوليو 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الدعوى إلى جلسة 13 أكتوبر 2021 لحين ورود تقرير الخبراء.

5- القضية (رقم 1718 لسنة 2019) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** نصر عبد الله.

- **المهنة بالتفصيل:** مخرج صحفي بجريدة العالم اليوم.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلٍ تعسفي من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018، توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثرٍ رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لابد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 3 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث قاموا محامو المرصد بحضور الجلسات أمام المحكمة وأمام مكتب خبراء شمال الجيزة، وقام بتقديم جميع المستندات الداعمة للدعوى ومذكرة بالدفاع وتم إنهاء المأمورية، وتم إيداع التقرير ملف القضية.
بالجلسة المحددة حضر محام المرصد وقدم إعلان بورود التقرير معلن ومنفذ للجلسة وقرر:
• أولاً: عدول المدعي عن الاستقالة المقدمة من الشركة المدعى عليها لصوريتها وعدم إخطار المدعي بقبولها رسمياً.
• ثانياً: إحالة الدعوى للتحقيق لإثبات استمرارية المدعي بالعمل لدى الشركة المدعى عليها حتى 8 أكتوبر 2018.
• ثالثاً: تعديل طلبات الدعوى بضم المدة التأمينية للمدعي من 2014/8/21 حتى 2018/10/8 وإدخال خصم جديد بالدعوى (التأمينات الإجتماعية).
• رابعاً: طلب الحاضر عن المدعي التصريح من التأمينات الإجتماعية مكتب الدقي باستخراج صورة طبق الأصل من عقد العمل المحرر بين الأخبار السعيدة والمدعي المؤرخ في 2021/11/12.

- **آخر تطورات القضية:** في 8 يوليو 2021 قررت الدائرة الثالثة عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر القضية لجلسة 23 سبتمبر 2021 للمستندات وصرحت باستخراج عقد العمل وتعديل الطلبات، وإدخال خصم جديد بالدعوى (التأمينات الإجتماعية).

6- القضية (رقم 1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين.

- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بقيد المدعي بجدول تحت التمرين.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف القاهرة، المنعقدة بمحكمة دار القضاء العالي.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذا التظلم.

- **آخر تطورات القضية:** قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر التظلم لجلسة 25 يوليو 2021 إداري. وفي 25 يوليو 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر التظلم لجلسة 26 سبتمبر 2021 إداري.

7- القضية (رقم 416 لسنة 2021) عمال كلي جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي الحوفي.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية حكومية.

- **تفاصيل القضية:** عمل الصحفي في وظيفة محرر صحفي بقسم الشؤون الخارجية ببوابة دار الهلال التابعة لمؤسسة دار الهلال منذ 1 يناير 2017، إلا أنه فوجئ في 30 نوفمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني.
وعلى إثر ذلك تقدم بشكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين في 4 فبراير 2021 قيد برقم 132، وذلك بهدف تسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعًا، وبناءً على ذلك اضطر "الصحفي" إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب وتم حفظه إداريًا، وقد سبق ذلك تقديمه شكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 22 ديسمبر 2020 قيدت برقم 7 يتضرر فيها من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل وصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز، وقد أُخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محامِ المرصد وقدم 3 حوافظ مستندات بالإضافة إلى مذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم.

- **آخر تطورات القضية:** في 10 يوليو 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل الجلسة إلى 11 سبتمبر 2021 للمذكرات.

8- رقم 194 لسنة 2019) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** رضا خليل.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي بجريدة العالم اليوم.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلٍ تعسفي من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018، توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراء غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

- **الطلبات:** التعويض عن فصل تعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الإبتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث حضر محام المرصد أمام مكتب الخبراء وتم إنهاء المأمورية وأودع الخبير تقريراً ونظرت أمام المحكمة، وحضر محام المرصد وقدم اعلان بترك الخصومة وقدم مذكرة اعتراض على تقرير الخبير وصمم على طلب إحالة الدعوى للتحقيق لسماع شهود الإثبات لإثبات استمرارية المدعي بالعمل لدى الشركة حتى 2018/10/8.

- **آخر تطورات القضية:** في 26 يوليو 2021 قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 20 سبتمبر 2021.

ج. القضاء الإداري.

1- الطعن (رقم 39418 لسنة 73 ق) قضاء إداري

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** المرصد المصري للصحافة الإعلام.

- **اسم الخصم:** المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.

- **تفاصيل القضية:** انضم المرصد المصري للصحافة والإعلام للطعن المرفوع من السيد/ مجدي شندي – رئيس تحرير جريدة المشهد– ضد المجلس الأعلى للإعلام، بسبب إصدار الأخير القرار قراراً بحجب موقع جريدة المشهد الالكتروني استناداً على القرار رقم 16 لسنة 2019 بشأن لائحة الجزاءات والتدابير التي يجوز توقيعها على الجهات الخاضعة لأحكام قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام الصادر برقم 180 لسنة 2018.
واتسمت اللائحة المشار إليها بـ انتهاك للدستور والقانون رقم 180 لسنة 2018، على النحو الذي يصيب كل الجزاءات التي وردت بها بعدم الدستورية، وطلب الطلب المستعجل بوقف تنفيذ القرار رقم 16 لسنة 2019 من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام وما يترتب عليه من آثار مع تنفيذ الحكم بمسودته دون إعلان، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون عليه وتنفيذ الحكم بمسودته دون إعلان.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية محكمة – مجلس الدولة.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** حضر محامي المرصد وحضر محام عن مجدي شندي وقدم مذكرة دفاع.

- **آخر تطورات القضية:** في 26 يوليو 2021، قررت هيئة المحكمة رفض الطعن.

2- الطعن (رقم 34234 لسنة 75 ق) قضاء إداري

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** صفاء عبد الرازق.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية بجريدة اليوم السابع.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** عملت "الصحفية" كمحررة بمؤسسة الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان الصحفية التي تصدر جريدة (اليوم السابع)، وحيث أن الجريدة سالفة الذكر امتنعت عن تحرير عقد عمل وإرسال أوراق الطاعنة لنقابة الصحفيين فقامت بفصلها تعسفيًا، ثم حصلت "الصحفية" بتاريخ 26 أكتوبر 2017 على حكم بثبوت علاقة العمل، وتحرر لها عقد عمل تنفيذًا للحكم المشار إليه.
كما حصلت "الصحفية" بتاريخ 31 مايو 2020 على حكم بإلزام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بالتأمين على الطاعنة بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع خلال الفترة من 1 مايو 2013 حتى 8 يوليو 2014، ومن ثم استخراج برنت تأميني لها بوظيفة محررة صحفية عن الفترة المشار إليها.
بعد ذلك؛ توجهت "الصحفية" للجنة القيد بنقابة الصحفيين واستوفت كافة الشروط طبقاً للمادة (5) من أحكام القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين للقيد بجدول الصحفيين تحت التمرين، إلا أن اللجنة رفضت قبول أوراقها، فقامت باللجوء إلى لجنة تظلمات الصحفيين طبقاً لنص المادة (14) من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين وقدمت تظلم قيد برقم 10993 لسنة 135 ق استئناف عالي القاهرة والتي قضت "برفض التظلم موضوعًا".

- **الطلبات:** وقف تنفيذ قرار نقابة الصحفيين السلبي بامتناع لجنة القيد بنقابة الصحفيين عن قبولها بجداول القيد تحت التمرين.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية مفوضين – مجلس الدولة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حضر محام المرصد جلسة المفوضين ولما كانت أوراق القضية مستوفاة لجميع المستندات طلب محام المرصد حجز الدعوى للتقرير هيئة المفوضين.

- **آخر تطورات القضية:** في 25 يوليو 2021 قررت هيئة المحكمة تأجلت لجلسة 9 سبتمبر 2021 للاطلاع والرد من جهة الإداري.

3- القضية (رقم 29884 لسنة 75 ق) قضاء إداري

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين.

- **الطلبات:** قبول الدعوى شكلاً وبصفة مستعجلة وقف تنفيذ القرار السلبي بالامتناع عن إصدار قرار بنقل القيد من جدول المنتسبين إلى جدول تحت التمرين وما يترتب على ذلك من آثار.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية مفوضين – مجلس الدولة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي حضر محام المرصد الجلسة وقدم 4 حوافظ مستندات وطلب إدخال خصم جديد بالدعوى (رئيس لجنة القيد بنقابة الصحفيين) وتعديل طلبات بطلب نقل قيد المدعي من جدول المنتسبين إلى جدول تحت التمرين طبقاً للقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970.

- **آخر تطورات القضية:** في 29 يوليو 2021 قررت هيئة المحكمة تأجلت لجلسة 12 سبتمبر 2021 لإدخال خصم جديد بالدعوى وتعديل الطلبات.

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.